

وَلَوْ أَقَامَ بَعْضُهُمُ الشَّهَادَةَ فِي غَيْبَةِ الْبَاقِي خُدُوا

وَلَمْ يُرْتَقَبِ الْإِثْمَانُ فَإِنْ جَاءَ الْآخَرُونَ وَشَهِدُوا خُدُوا أَيْضًا

وَأَيُّهَا تَقَادُمُ الزَّيْنِي فِي صِحَّةِ الشَّهَادَةِ

بِتَصْدِيقِ الزَّائِي الشُّهُودَ

وَأَيُّهَا تَسْقُطُ

وَأَيُّهَا يَتَكَذَّبُ بِهِمْ

قَبْلَ قِيَامِ الْبَيِّنَةِ يُسْقِطُ الْحَدَّ

وَالشُّرْبَةَ

لَا بَعْدَهَا

بِدَعْوَى الْجَهَالَةِ وَالشُّبُهَةِ

وَتَسْقُطُ

مَعَ إِمكَانِهِمَا فِي حَقِّهِ

وَإِذَا تَبَيَّنَ الزَّيْنِي عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ وَجِبَ الْحَدُّ

الزَّائِي بِالْمَحْرَمِ كَأَنَّهُمُ وَالْأُخْتِ

وَالَّذِي إِذَا زَنَى بِمُسْلِمَةٍ

وَهُوَ لَـ

أَخَذَهَا: الْقَتْلُ

وَأَيُّهَا يُعْتَبَرُ الْإِحْصَانُ هُنَا


وَالزَّائِي مَكْرَهَا لِلْمَرْأَةِ

وَيُجْمَعُ لَهُ بَيْنَ الْجُلْدِ ثُمَّ الْقَتْلِ عَلَى الْأَقْوَى

وَيَجِبُ عَلَى الْمُحْصَنِ إِذَا زَنَى بِبَالِغَةٍ عَاقِلَةٍ

إِصَابَةُ الْبَالِغِ الْعَاقِلِ الْخُرِّ فَرَجًا قُبُلًا مَمْلُوكًا بِالْعَقْدِ الدَّائِمِ أَوْ الرِّقِّ يَغْدُو عَلَيْهِ وَيَرُوحُ إِصَابَةً مَعْلُومَةً

وَالْإِحْصَانُ



وَهُوَ أَقْسَامُ ثَمَانِيَةٍ:

وَإِذَا فُرِغَ مِنْ رَجْمِهِ

وَأِلَّا جُهِزَ ثُمَّ دُفِنَ

وَتَالِفُهَا: الْجِلْدُ خَاصَّةً

وَهُوَ

حَدُّ الْبَالِغِ الْمُحْصَنِ إِذَا زَنَى بِصَبِيَّةٍ أَوْ مَجْنُونَةٍ

وَ حَدُّ الْمَرْأَةِ إِذَا زَنَى بِهَا طِفْلاً

وَأَوْ زَنَى بِهَا الْمَجْنُونُ فَعَلَيْهَا الْحَدُّ تَامّاً (رجم)ه

وَالْأَقْرَبُ عَدَمُ ثُبُوتِهِ عَلَى الْمَجْنُونِ

وَيَجْلَدُ أَشَدَّ الْجَلْدِ

وَيُفْرَقُ عَلَى جَسَدِهِ

وَيُنْفَى رَأْسُهُ وَوَجْهُهُ وَفَرْجُهُ

وَيَكُونُ

الرَّجُلُ

قَائِماً

مُجَرِّداً (برهنه به جز ناف تا زانو)

وَالْمَرْأَةُ

قَاعِدَةً

قَدْ رُبِّطَتْ نِيَابَتِهَا (لباسهایش محکم به او بسته شده باشد)

وَرَابِعُهَا: الْجِلْدُ وَالْجِزُّ وَالتَّغْرِيبُ

وَيَجِبُ عَلَى الذَّكَرِ الْخُرُّ غَيْرَ الْمُحْصَنِ وَإِنْ لَمْ يُمْلِكْ

وَقِيلَ: يَخْتَصُّ التَّغْرِيبُ بِمَنْ أُمْلِكَ

وَالْجِزُّ

حَلْقُ الرَّأْسِ

وَالتَّغْرِيبُ

نَفْيُهُ عَنْ مِصْرِهِ إِلَى آخَرٍ عَاماً


وَلَا جِزَّ عَلَى الْمَرْأَةِ وَلَا تَغْرِيبَ


وَخَامِسُهَا: خَمْسُونَ جَلْدَةً


وَهِيَ فِي حَدِّ الْمَمْلُوكِ وَالْمَمْلُوكَةِ وَإِنْ كَانَا مَتَزَوِّجَيْنِ


وَلَا جِزَّ وَلَا تَغْرِيبَ عَلَى أَحَدِهِمَا
















وَلَوْ لَمْ يَعْلَمْ فَايَدَّتْهَا أَصْلًا
 وَكَذًا كُلُّ قَذْفٍ جَرَى
 عَلَى لِسَانٍ مَنْ لَا يَعْلَمُ
 مَعْنَاهُ وَلَا التَّأْدِي





الفصل الثالث: في القذف





كِتَابُ الْحُدُودِ وَ فِيهِ فُصُولٌ





قيل: يُحَدُّ لِمَا رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا قَاءَهَا إِنَّمَا وَقَدْ شَرِبَهَا

وَلَوْ ادَّعَى الْإِكْرَاهُ قَبْلَ إِذَا لَمْ يَكْذِبْهُ الشَّاهِدُ

وَيُحَدُّ مُعْتَقِدٌ حَلَّ النَّبِيذِ إِذَا شَرِبَهُ

بِجِنْسِ الْمَشْرُوبِ

أَوْ بِتَخْرِيمِهِ لِقُرْبِ إِسْلَامِهِ

الْجَاهِلُ

وَلَا يُحَدُّ

وَلَا مَنْ اضْطُرَّ الْعَطَشُ إِلَى إِسَاعَةِ الْقَمَةِ بِالْخَمْرِ

مَنْ اسْتَحْلَّ شَيْئًا مِنَ الْمُحْرَمَاتِ الْمَجْمَعِ عَلَيْهَا كَالْمَيْتَةِ وَالدَّمِ وَلَحْمِ الْخِنْزِيرِ قَتْلَ إِنْ وُلِدَ عَلَى الْفِطْرَةِ

وَمَنْ ارْتَكَبَهَا غَيْرَ مُسْتَحِلٍّ غُرِّ

فَدَيْتُهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ

وَلَوْ أَنْفَذَ الْحَاكِمُ إِلَى حَامِلٍ لِإِقَامَةِ حَدٍّ فَأَجْهَضَتْ

وَقَضَى عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مُجِيزَةٍ خَوْقَهَا عَمْرًا: عَلَى عَاقِلَتِهِ

وَلَا تَنَافَى بَيْنَ الْقَتْلِ وَالرَّوَايَةِ

فَهْدَرُ

وَمَنْ قَتَلَهُ الْحَدُّ أَوْ التَّعْزِيرُ


وَقِيلَ: فِي بَيْتِ الْمَالِ


وَلَوْ بَانَ فَسُوقُ الشُّهُودِ بَعْدَ الْقَتْلِ فَفِي بَيْتِ الْمَالِ لِأَنَّهُ مِنْ خَطِّ الْحَاكِمِ

الْبَالِغُ

الْعَاقِلُ

مِنَ الْحُرِّ بَعْدَ هَتْكَهِ






الفصل الخامس: في السرقة







نَا الطَّلِيحِ (خبر دهنده از کاروانها و جاسوس راهزنها) و الردء
 کمک کار محارب برای رساندن غذا و امثال آن بدون همکاری
 در راهزنی و محاربه




الفصل السادس: في المَحَارِبَةِ









وَمِنْهَا: الدَّفَاعُ عَنِ النَّفْسِ وَالْمَالِ وَالْحَرِيمِ بِحَسَبِ الْقُدْرَةِ

وَلَوْ قَتَلَهُ فِي مَنْزِلِهِ فَادَّعَىٰ إِرَادَةَ نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ

فَعَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ أَنَّ الدَّاحِلَ كَانَ مَعَهُ سَيْفٌ مَشْهُورٌ مُّقْبِلًا عَلَىٰ رَبِّ الْمَنْزِلِ

وَلَوْ اطَّلَعَ عَلَىٰ قَوْمٍ

فَلَهُمْ زَجْرُهُ (نهی کردن نگاه کننده به خانه مردم)

فَإِنْ امْتَنَعَ (از چشم برداشتن امتناع کرده) قَرْمُوهُ بِحِصَاةٍ وَنَحْوَهَا فَجُنِيَ عَلَيْهِ كَانَ هَدْرًا

وَالرَّحْمُ

يُوجَرُ لَأَ غَيْرِهِ

إِلَّا أَنْ تَكُونَ مُجَرَّدَةً (مگر به زن بی پوشش نگاه کنده)

فَيَجُوزُ رَمِيَهُ بَعْدَ زَجْرِهِ

وَيَجُوزُ دَفْعُ الدَّابَّةِ الصَّائِلَةِ (حمله کننده) عَنْ نَفْسِهِ

فَلَوْ تَلَقَّتْ بِالدَّفْعِ فَلَا ضَمَانَ

وَلَوْ أَدَبَ

الصَّبِيَّ وَوَلِيَّهُ

أَوْ الزَّوْجَةَ زَوْجَهَا

فَمَاتَا

ضَمِنَ دِيْنَهُمَا فِي مَالِهِ عَلَىٰ قَوْلٍ

وَلَوْ غَضَّ عَلَىٰ يَدِ غَيْرِهِ

فَانْتَزَعَهَا فَتَنَدَرَتْ أَسْنَانُهُ فَهَدَرَتْ

اللَّكْمِ (مشت)

وَالجَّرْحِ (زخمی کردن)

ثُمَّ السَّكِينِ وَالْخَنْجَرِ

مُتَدَرِّجًا إِلَى الْأَيْسَرِ فَأَلْأَيْسَرِ